115841 - تخصيص آيات من بعض السور لقراءتها في أوقات الشدة وضيق الحال

السؤال

أردت أن أسألكم سؤالا عن بعض آيات من القرآن ، والتي نُصح بقراءتها في أوقات الشدة ، والنكبات المالية . إنها تسمى " المنازل " في الأردو . من فضلكم أريد أن أعرف هل يجوز العمل بها ، السبب وراء قراءتها هو كأنك تدعو الله . " آية من فاتحة القرآن ، والبقرة 1 – 5 ، والبقرة 163 ، والبقرة 255- 257 ، والبقرة 284-286 ، وآل عمران 18 ، وآل عمران 26-27 ، والأعراف 54-56 ، بني إسرائيل 110-111 ، والمؤمنون 115- 118، والصافات 1-11 ، والرحمن 33-40 ، والحشر 21-24 ، والجن 1-4 ، سور الكافرون والفلق والناس والإخلاص" .

الإجابة المفصلة

لا يجوز تخصيص قراءة آيات معينة من القرآن الكريم لغرض معين ، إلا بدليل شرعي خاص ، كأن يرد حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، في فضائل سورة معينة ، فيقرأها المسلم بغرض تحصيل هذه الفضيلة والفائدة .

أما أن يأتي أحدهم إلى آيات من القرآن الكريم متفرقة ، ينتقيها بنفسه ، وينسب إليها تفريج الكربات والإعانة في الأزمات ، بل ويوردها في كتاب على أنها من وظائف المسلم وأوراده المستحبة ، فذلك أقرب إلى الابتداع منه إلى الاتباع ، وأولى للمسلم اجتناب ذلك وعدم امتثاله والعمل به .

والقرآن كله بركه وأجر وخير ، ولكن دعوى أثر معين لآية معينة ، خاصة فيما زعمه هذا القائل من تفريج الشدائد والضوائق المالية ، فهذا لا بد له من دليل ، ولا دليل لمؤلف هذا الكتاب على ما أورده ، فيجب التنبه لذلك .

وقد سئلت اللجنة الدائمة للإفتاء :

في أوغندة إذا أراد شخص أن يدعو ربه – دعاء – خاصا لسعة الرزق ، يدعو أشخاصا من المتعلمين ، ويحضرون إليه ، ويحمل كل واحد مصحفه ، ويبدؤون في القراءة ، واحد يقرأ سورة يس لأنها قلب القرآن ، وثاني سورة الكهف ، وثالث سورة الواقعة أو الرحمن ، أو الدخان ، المعارج ، نون ، تبارك ، يعني الملك ، محمد ، الفتح ، ونحو ذلك من السور القرآنية ، وبكرا كذا وبكرا كذا لا يقرءون من البقرة أو النساء ، وبعد ذلك الدعاء ، فهل هذا الطريق مشروع في الإسلام ، وإن كان عكس ، فأين الطريق المشروع ، مع الدليل عنه ؟

فأجابوا : " قراءة القرآن مع تدبر معانيه من أفضل القربات ، ودعاء الله واللجأ إليه في التوفيق للخير وفي سعة الرزق ونحو ذلك من أنواع الخير عبادة مشروعة .

لكن القراءة بالصفة التي ذكرت في السؤال – من توزيع سور خاصة من القرآن على عدة أشخاص ، كل منهم يقرأ سورة ليدعو بعد ذلك بسعة الرزق ونحوها – بدعة ؛ لأن ذلك لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قولا ولا فعلا ، ولا عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم ، ولا عن أئمة السلف رحمهم الله ، والخير في اتباع من سلف ، والشر في ابتداع من خلف ، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) ، ودعاء الله مشروع في كل وقت ومكان ، وعلى أي حال ، من شدة ورخاء ، ومما رغب فيه الشرع ، وحث على الدعاء فيه السجود في الصلاة ، ووقت السحر ، وفي آخر الصلاة قبل السلام ، فقد ثبت عن النبي صلى

الله عليه وسلم أنه قال : (ينزل ربنا إلى سماء الدنيا كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الآخر ، فيقول : من يدعوني فأستجيب له ، من يسألني فأعطيه ، من يستغفرني فأغفر له) رواه البخاري ومسلم .

وقد ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (أما الركوع فعظموا فيه الرب ، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء ، فقمن أن يستجاب لكم) رواه أحمد ومسلم والنسائي وأبو داود .

وثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :

(أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء) رواه مسلم وأبو داود والنسائي . وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما علمه التشهد قال له : (ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعو) وبالله التوفيق " انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة" (2/486) .

وفي موقعنا ، في جواب السؤال رقم : (71183) ذكرنا بعض الأدعية المشروعة الثابتة في طلب الإعانة على قضاء الدين عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فيرجى مراجعتها هناك والاستفادة منها .

وانظر أيضا : (3219) ، (22457) ، (87915) .

والله أعلم .